



الجمهورية العربية
الوزاري
وزارة المالية

٢٧١٤
١٥٠٠

الاده / وساد العطاءات

الى ١٩٨٣ / بقراره رقم ٦٣٦٧ لسنة ١٩٨٣

قرار وزير المالية الى ١٩٨٣ / بمير عاصي مكتبه رقم ٦٣٦٧

رقم (٢٢٤) لسنة ٢٠١١ ~ ~ / صريح عام العلاقات العامة

~ ~ / مصري عاصي اداره المتابعه والذان

وزير المالية

بعد الاطلاع على قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧
لسنة ١٩٧٨ ،

وعلى قانون تنظيم المنافصات والمزايدات الصادر بالقانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٩٨ ،

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم المنافصات والمزايدات الصادرة بقرار

وزير المالية رقم ١٣٦٧ لسنة ١٩٩٨ ،

وعلى قرار وزير المالية رقم ١٣٠ لسنة ٢٠١١ ،

وتصاحح العمل .

قرر

(المادة الأولى)

فيما عدا الاختصاصات والسلطات المنصوص عليها في المواد (٧ / ب)، (١٥)،
(٢٥)، (٢٧)، (٢٩)، (٣١ / ب)، (٤٢) من قانون تنظيم المنافصات
والمزایدات المشار إليه، والمادة (١١)، (١١٧)، (١١٩)، (١٣١) من لائحته
التنفيذية - يفوض كل من رؤساء المصالح التابعة للوزارة ورئيس قطاع مكتب
الوزير ورئيس قطاع الأمانة العامة ورئيس جهاز تصفية الحراسات في مباشرة
الاختصاصات والسلطات المخولة للوزير (السلطة المختصة) بقانون تنظيم
المنافصات والمزايدات ولائحته التنفيذية بالنسبة للجهات التابعة لكل منهم .

كما يفوض كل من شاغلي الوظائف المشار إليها في التوقيع على العقود التي
يتم إبرامها طبقاً للتوفيقيات المذكورة بالفقرة السابقة .



جريدة مصر العربية
وزارة المالية
 الوزير

(المادة الثانية)

بلغ قرار وزير المالية رقم ١٣٠ لسنة ٢٠١١ المشار إليه.

(المادة الثالثة)

يحل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

وزير المالية

سمير رضوان

د. سمير رضوان

صدر في: ٢٠١١/٥/٥١